

من وزير الاقتصاد والمالية إلى

1015

2014/07/03

الموضوع: النظام الجبائي لصفقة متعلقة باقتناء برمجية إعلامية وخدمات مساعدة فنية وصيانة متعلقة بها

المرجع : مکتوبکم بتاريخ 25 جوان 2013

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي المطبق على عمليات اقتناء برمجية إعلامية وخدمات المساعدة الفنية والصيانة المتعلقة بها لدى مؤسسات مستقرة بتونس، يشرفني إعلامکم بما يلي:

I- في مادة الضرائب المباشرة

يُضبط النظام الجبائي في مادة الخضم من المورد للعمليات موضوع مکتوبکم كما يلي:

- 1.5% بالنسبة لعملية اقتناء البرمجية الإعلامية وصيانتها وذلك إذا فاقت المبالغ المدفوعة 1.000 دينار،

- 15% بالنسبة لخدمات التكوين والمساعدة الفنية. وتخفض هذه النسبة إلى 5% إذا دفعت المبالغ إلى الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات أو إلى الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

II- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع عمليات اقتناء برمجيات إعلامية مضمّنة بأقراص لأنظمة القراءة بالليزر وحق استعمال البرمجيات الإعلامية للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك طبقاً لأحكام الفصول 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% عمليات إقتناء البرمجيات الإعلامية في صورة تسليمها بواسطة حواسيب تحمّل أو عن طريق البريد الإلكتروني وكذلك خدمات الصيانة المتعلقة بها والمساعدة الفنية بما في ذلك عمليات التكوين المتعلقة بهذه البرمجيات وذلك طبقاً لأحكام الفقرة II- 12 من الجدول "ب مكرر" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويتعيّن عليكم القيام بالخصم من المورد نسبة 50% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة الموظف على المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المدفوع بعنوان العمليات المذكورة وفقاً لأحكام الفصل 19 مكرر من مجلة الأداء المذكور.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للبيانات
والتشريع الجبائي
الإمضاء: حبيبة جراد للواتي